

الرضاع المحرم للنكاح | لفضيلة الشيخ عبدالقادر شيبه الحمد

رحمه الله 413

عبدالقادر شيبه الحمد

هذا السائل يسأل يقول رضعت من جدتي انا امي امي رضعت من جدتي ام امي مع خالي من سني فهل يحق لي ان اتزوج من بنت خالتي الذي التي رضعت مع اخيها الاصغر - [00:00:00](#)

وقد رضعت ثلاث رضعات متفرقة. ها شف القاعدة كل اثنين وضعوا فمهم على ثدي واحد فهما اخوان ان رضعا خمس رضعات مشبعات ان رضع خمس رضعات مشبعات طبعاً بعضهم مثل ابو حنيفة يقول قليل وهو كثير وهو يحرك - [00:00:17](#)

لو مص او مصتين معنى في الحديث الصحيح لا حليب المصت ولا المصتان لكن عند ابي حنيفة لو مصه قليل ولا كثير يحرك ما دام دخل لبن المرأة في صدره انتهى - [00:00:42](#)

لكن الحق والصواب ان خمس رضعات مشبعات مش خمس رضعات. هادي واحدة فكل اثنين هذا يقول انا رضعت من جثة امي. امي مع خالي طيب خالائك هذي اللي انت تقول ودي اي واحد ياخذ له ياخذ بنتها. خالتك دي ما هي مرضعة من جدتك - [00:00:56](#)

ابنتها هي وضعتوا فمكم على على ثدي جدتك. اختك تصير الصدقة لا تأكلين اخواتك كل خالائك اللي رضعوا من جدتك وانت رضعت منها صاروا اخواتك وعيال خالك هذا اللي انت رضعت منه عيال اخوك - [00:01:17](#)

ايه لاخوك؟ فلا يحل لا يحل الزوج منه. اما يقول هنا وقد ضاع ثلاث رضعات فان كان ثلاث رضعات ما تحرك يقول اثنين رضع كل من ام الاخر ولكنه ولكن اخوانهم لم القاعدة اللي جوزها. كل اثنين اجتمعوا على يأسر التحريم بينهما. واللي ما وضعه فم - [00:01:36](#)

اللي ما اشترك يعني واحد رضع من ام فلان فالولد اللي هو رضع منه كل عيالها اخوان له ولكن اخوانه اللي ما رضعوا ما هم اخوان لا. ما هم اخوان دول - [00:01:59](#)